



١٥٧٥

قرار رقم () لسنة ٢٠٢٢

رئيس الهيئة

بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٥

بشأن الموافقة على الترخيص لشركة/ فاين إستون للاستثمارات (ش.م.م)

لمزاولة نشاط مقدمي التمويل الاستهلاكي المضاف الى غرضها وفقا لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٦ لسنة ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٢ بشأن شروط وضوابط التأسيس والترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي وشروط وضوابط الترخيص لمقدمي التمويل الاستهلاكي، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٥١٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٩/١٣ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة/ فاين إستون للاستثمارات ش.م.م خاضعة لأحكام القانون ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية بمزاولة نشاط مقدمي التمويل الاستهلاكي المضاف الى غرضها إعمالاً لأحكام القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون تنظيم نشاط التمويل الاستهلاكي والقيد بسجل نشاط التمويل الاستهلاكي تحت رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

٤٦٠٧٦